# نظرية العقد الاجتماعي في الفكر الغربي وعند فلاسفة التنوير

**أ.م.د. مصطفى فاضل كريم الخفاجي**

**أستاذ فلسفة القانون جامعة بابل**

**الملخص**

كان المجتمع قبل نظرية العقد قائمًا على القوة، والفوضى وفرض الإرادات، فلا صوت للقانون فيه ولا مكان للمسالم المهادن؛ لأن شريعة القوة هي السوط الضارب في أعماق أبناء المجتمع ونفوسه. من هنا انطلق الفلاسفة في تشييد أساسيات نظريتهم في العقد الاجتماعي، إذ كانت أغلب الفلسفات القائمة في ذلك الوقت تبحث عن الاستقرار السياسي بأي وسيلة وثمن، وكذلك تبحث عن الحرية القائمة على قانون مشرع تنفذه سلطة حاكمة وإن تفردت فطغيان شخص خير من استبداد المجتمع كله.

## Research Summary

.His society was based on power, chaos and imposition of wills. There was no law in it ,no place for peaceful Muslims, because the law of power is the whip that strikes the depths of society and its souls. began to construct the fundamentals of his theory in the social contract. was one of the characters who sought political stability by any means and price. He was not a king or a republic, but he was a freedom seeker based on a law enacted by a governing authority and a tyranny of a person better than tyranny of society Entire.

**المقدمة**

يقينًا أن الإنسان كان يتأثر في بناء أفكاره بالواقع والوسط الذي يعايش يومياته

ومفرداته فالإنسان بطبيعته يؤثر ويتأثر بالواقع وإلا كانت أفكاره قائمة على أساس الافتراض وربما السماع والشياع، وكلما عايش الإنسان اليوميات وابتعد عن الفرضيات التي لا تستند إلى أساس واضح لامس الواقع وباعد الشطط، وهو ما يفسر خلود وذيوع بعض الأفكار منذ قرون ويقينًا إنها ستستمر إلى قرون أخرى وربما تبقى قائمة حيث يكون العلم قائمًا.

إن تصور الدولة المدنية، أو الظاهرة الاجتماعية، أو الأخلاقية، سيكون إذًا إرجاع هذا التصور إلى الفرد بصورة ما، وتحل نظريات العقد أو العهد الاجتماعي هذه المشكلة بتعيين أصل قانوني للمجتمع، عن طريق العقد الاجتماعي الذي يتخلى بوساطته الأفراد مصدر السيادة عن كل حقوقهم أو عن جزء منها لتشكيل كائن جديد، ليستمد قوته وقوامه من هذا السلطان الذي يجري التخلي له عنه.

ثمة إذًا في مرحلة أولى حالة الطبيعة، إذ يكون الأفراد أحرارًا، ثم لحظة العهد، وفي مرحلة أخيرة المجتمع المدني، الذي يفسر أسلوب شرعيته وفي الوقت ذاته حدود إضفاء الشرعية عليه. وقد تظهر هاتان الاستجابتان الأساسيتان في كتاباته السياسية، والقانونية على أنهما الرغبة في السلطان، والخوف من الموت، وهما الحقيقة الكامنة وراء مظاهر السلوك السياسي جميعًا، وهو يعتقد أن جمعًا من الناس قد صاروا جماعة مشتركة المصالح بفضل استعمال السلطة، كما استخلص (هوبز) أن الحاكم يجب أن يكون حاكمًا مطلقًا ما دام السبب الوحيد لإنشاء الحكومة هو سلامة الناس، ولهذا على الأفراد أن يطيعوا الدولة، وإن هذا المجموع المتمثل بالالتزام القانوني، فضلًا عن اللجوء إلى القوى يرسم إطار منطق الطاعة الذي يميز معظم النظريات السياسية في العصر الكلاسيكي، وبعده بزمن طويل.

لقد واكبت الفلسفات الغربية والفلسفات التنويرية فترة تأريخية تميزت بالاضطرابات، فكان مجتمعه قائمًا على القوة، والفوضى وفرض الإرادات، فلا صوت للقانون فيه ولا مكان للمسالم المهادن؛ لأن شريعة القوة هي السوط الضارب في أعماق أبناء المجتمع ونفوسه. من هنا انطلق الفلاسفة في تشييد أساسيات نظريتهم في العقد الاجتماعي، من أجل البحث عن الاستقرار السياسي بأي وسيلة وثمن، والبحث عن الحرية القائمة على قانون مشرع تنفذه سلطة حاكمة وإن تفردت فطغيان شخص خير من استبداد المجتمع كله.

لقد ذهب الفلاسفة إلى أن الإنسان في مرحلة الطبيعة لم يكن يميز بين العدل والظلم، فالقانون الحاكم هو قانون الطبيعة، من هنا كانت شريعة الغاب هي الشريعة السائدة، أما الإنسان في هذه المرحلة فقد وصفه (هوبز) على أنه أناني حقود، تقوم أخلاقياته على المصلحة الفردية وتغليبها على مصالح الآخرين، وهذه السمة تُعد من المشتركات بين جميع الأفراد، وكانت المنافسة قائمة على أساس هذه القيمة.

من هنا كانت الفلسفات الغربية تبحث عن المخرج المنقذ، فوجدوا في العقد الاجتماعي القائم على أساس المصلحة الإلزامية هي المحرك للسلوك الإنساني، فقد تميزت حياة الأفراد بالصراعات لقيامها على العزلة والبدائية والوحشية والجهل الذي قسمه إلى الجهل بالقانون، والجهل بالسلطة والجهل بالعقوبة.

كما صور الفلاسفة الإنسان على أنه جزء من هذا العالم الذي لا يسعه إلا أن يخضع لقانون الحركة، إذ تتحرك نفسه نحو الأشياء الخارجية التي ترضي رغباته ونوازعه وينفر من الأشياء التي لا تتفق مع دوافعه النفسية ومصدر جذبه ونفوره هي الأنانية التي تتجسد في حرصه على صون ذاته واجتناب ما يغيرها، كل ذلك جعل من الحياة الإنسانية جحيمًا قانونها الحرب المستمرة والخوف والشقاء والوحشية.

وللحد من تلك الحالة الفوضوية راحت الفلسفات الغربية والتنويرية تبحث عن الوسيلة التي تمكنهم من الخروج عن هذا الواقع إلى حياة يسودها الأمن والاستقرار، فاهتدى إلى فكرة العقد الاجتماعي، وبموجب هذا يلتزم كل فرد بالتنازل الكلي المطلق والنهائي عن كافة حقوقه وحرياته الطبيعية للسلطة المدنية أيًّا كان مساوئها واستبدادها، فمهما بلغت من سوء وطغيان تبقى خيارًا أفضل من حياة الفوضى التي كان يعيش فيها الأفراد قبل هذا التنازل.

**المبحث الأول: نظرية العقد الاجتماعي عند توماس هوبز**

**المطلب الأول: مفهوم القانون عند (توماس هوبس)** Hobbes Thomas **(1588-1679)* وتعيينه غايته: -**

لقد اشتهر (هوبز) في نظريته عن القانون بقوله: ((إن القانون هو أمر صاحب السيادة)) ولذا يعرف (هوبز) (القانون) من منظور الإرادة وليس من منظور العقل، وتقوم المشورة على مبررات مستمدة من المنفعة التي يتم الحصول عليها عن طريق الشخص الذي يستشار، بيد أن القانون أمر وليس مشورة.

ويرى (هوبز) أن القانون ليس مجرد نصيحة، بل هو أمر، وهو ليس أمرا من أي شخص إلى أي شخص آخر، بل هو أمر من شخص مسلم له بالطاعة إلى آخر عليه واجب الطاعة.

كما أن القانون أمر موجه إلى الشخص الذي يكون مجبرا فيما مضى على أن يطيع. والقانون المدني هو ذلك الأمر الذي تصدره الدولة أي صاحب السيادة أن (القوانين المدنية) هي تلك القواعد التي تأمر بها الدولة كل الرعية عن طريق علامة كافية من إرادتها ويجب أن يستخدمها الرعايا للتمييز بين الصواب والخطأ.

إن تعاليم (هوبز) سياسية، أي أن قوانين الطبيعة تظل مجرد مشورة حتى يأمر بها صاحب سيادة مدني.

فـ (هوبز) لا يأمل خيرا في مجتمع على هذا النحو من الفوضى لأن هذا المجتمع لا ينتج لنا علما أو فنا؛ لأن ذلك كله يحتاج إلى استقرار اجتماعي وتنظيم معترف به من المجتمع يحتاج إلى سيادة القانون بحيث يحل الأمن محل الخوف والنظام محل الاضطراب والاستقرار محل الفوضى.

كما أكد (هوبز) أن الناس في حالتهم الطبيعية الأولى قد سلكوا جميع الوسائل الممكنة من أجل التنافس مع الغير واسقاطه وتحطيم الطرف الآخر.

فحالة الناس الأولية، أي حالتهم الطبيعية، لم يكن هناك أي تمييز بين عدل أو ظلم، بل كانت القوة هي معيار الحق، ففي حالة الطبيعة الأولى تنعدم مفاهيم القانون والعدالة والملكية الخاصة، والقوي يلحق الأذى بالضعيف، ولذا فإن حق

الأقوى هو الحق الطبيعي الذي يعد بمثابة المبدأ الأوحد لسائر الحقوق. فالحالة الطبيعية الأولى كانت تنطلق من منطلق محدد هو التنافس الذي يقوم على الخوف مما يؤدي إلى صراع وحرب قد تطيح بالبناء كله وتلك حالة قد خلت من كافة القواعد الأخلاقية، اللهم إلا المصلحة الشخصية التي يسعى الإنسان إليها بكل ما لديه من قوة وقدرة على الخداع والاحتيال، ومن ثم فلكل فرد الحق في أن يحصل على ما يستطيع الحصول عليه، وبأي وسيلة كانت، وكان (هوبز) بذلك يردد ما سبق أن نادت به السوفسطائية، وأخذ به ميكيافلي (1469- 1527)* .

ويؤكد (هوبز) عند تصوره لحالة الطبيعة أن الإنسان الأول كان أنانيا حقودا لا تهمه إلا مصالحه الخاصة، ولما كانت هذه الصفات عامة ومشتركة عند كل الأفراد كان لا بُدَّ وأن تثور فيهم دواعي المنافسة. فأخذ (هوبز) يبحث عن الشروط العقلية التي ينبغي توفرها لكي يتحقق السلام ويقدم المجتمع المنظم المستقر، فيرى أن أهم الشروط هو قيام سلطة عامة يهابها الجميع تفرض العقاب الصارم على كل من يخرج على النظام ويهدد أمن الآخرين، فإذا لم تكن هناك هذه السلطة تحول المجتمع إلى حالة الفوضى وهذه الفوضى يسميها (هوبز) بـ (الوضع الطبيعي) الذي تغيب فيه السلطة وينعدم فيه القانون.

كما يرى (توماس هوبز) أنه ليس هناك لجوء إلى العدالة في الحالة الطبيعة، إذ لا يمكن أن يكون هناك شيء ظالم؛ لأن العدالة والظلم لا يكونان من حيث هما كذلك إلا عن طريق وجود قانون سابق، ولا وجود لقانون خارج المجتمع المدني.

ولقد ذهب (هوبز) إلى أنه ينبغي على القانون أن يلازم الناس بتنفيذ ما يبرمونه من مواثيق وعهود؛ لأنها إذا لم يتم المحافظة عليها فسوف تختفي العدالة، ولذا فالقانون يحتم قيام سلطة عليا للإشراف على تنفيذ العهود والمواثيق التي اتفق الناس فيما بينهم على عقدها.

فالاتحاد مثل العدالة، والظلم يعرفه (هوبز) عن طريق ألفاظ قانونية. أي ألفاظ عملية، أي أنه يجب على كل واحد من الرعية أن ينظر إلى كل أفعال السلطة صاحبة السيادة على أنها أفعاله الخاصة، وإلى كل تشريع عن طريق صاحب السيادة على أنه تشريعه الذاتي الخاص.

فالقانون والحق يختلفان اختلافا كبيرا مثلما يختلف الإلزام عن الحرية من حيث أنهما يتناقضان في الموضوع الواحد، فالحق يعتمد على حرية المرء في أن

يفعل الفعل أو أن يمتنع عن فعله، في حين أن القانون هو الذي يرتبط بواحدة منها، أي هو الذي يحدد أو يلازم.

أما قانون الطبيعة والقانون المدني فيتضمن الواحد منهما الآخر، ذلك لأن قوانين الطبيعة التي تتألف من الإنصاف والعدالة والعرفان بالجميل تعتمد عليها في حالة الطبيعة، هذه القوانين ليست قوانين بالمعنى الدقيق، بل هي خصائص وكيفيات تدفع الناس إلى السلام والطاعة. أما عندما تقوم الدولة وينشأ التنظيم السياسي فإنها تتحول إلى قوانين فعلية تصبح أوامر للدولة وقوانين مدنية تلزم السلطة العامة للناس باتباعها وطاعتها.

ففي كتاب (توماس هوبز) (ليفياثان)(LEVIATHAN) عبّر عن فلسفته السياسية هذه من منطلق أن الخوف من الموت وحده الذي يدفعنا لتشكيل المجتمع وبدون مجتمع لا يوجد قانون ولا نظام ولأنهما ضروريان للعيش والازدهار يجب أن نمكن السلطة المركزية من المجتمع لأن الحكم المطلق هو الضمان الوحيد للأمن والحرية مهما كانت صفته لكنه لا يأخذ شرعيته إلا من هذه الصفة لا من أي سلطة إلهية مزعومة.

ويشترط (هوبز) أن تكون القوانين معلنة، إذ ليس الإنسان ملزما بقانون لا يعلمها متى كان الوصول إلى معرفته بالغ الصعوبة، ولهذا فقد كان الرومان يعلقون القوانين في أماكن بارزة ليتسنى لجميع المواطنين معرفتها ولكن الأمر مختلف في حالة القانون الطبيعي، ولهذا فإن (هوبز) يرى أنه لا يشترط الإعلان عنه بطريقة واضحة لأن قدرة الإنسان على الإدراك العقلي والتمييز السليم هي وحدها المطلوبة.

وواضح أن (هوبز)، يجعل من استتاب الأمن والاستقرار الشرط الضروري والأساسي للحياة الاجتماعية والمدنية، وإذا كان هذا القانون الأول والأساسي للطبيعة يأمر بنشدان السلام، فإن (هوبز)، يقوم باستنباط بقية قوانين الطبيعة من هذا القانون الأساسي والذي يعده الغاية الكبرى للإنسان، بل إنه جعل من الفرد يتنازل عن الكثير من حقوقه مقابل حق البقاء، من أجل أن يعيش بسلام وطمأنينة حتى يحين الأجل الذي تقرره الطبيعة عادة لأفراد البشر ليفارقوا الحياة.

ولقد ذهب (هوبز) إلى أنه لا عذر لمن يجعل قانون الطبيعة حيث يرى (هوبز) أن الجهل على ثلاثة أنواع: النوع الأول هو جهل بالقانون، والنوع الثاني

هو جهل بالسلطة، وأما النوع الثالث وهو الأخير فهو جهل بالعقوبة. حيث يرى (هوبز) أن كل إنسان وصل إلى القدرة على استخدام العقل ينبغي عليه ألا يفعل بالآخرين ما لا يود أن يفعلوه به، ومن ثم في أي مكان يوجد فيه الإنسان فإنه يرتكب جريمة إذا ما انتهك هذا القانون وإن كان الجهل بالقانون المدني سوف يعذر صاحبه إن كان في بلاد غريبة حتى يتم إعلامه به وحتى ذلك الحين لا يكون القانون المدني ملزما .

وإذا كان القانون الأساسي للطبيعة يأمر الناس بنشدان السلام فإن (هوبز) يقوم باستنباط بقية قوانين الطبيعة من هذا القانون الذي يعده الغاية الكبرى للإنسان في حين إن بقية القوانين ترسم الطريق إلى تحقيق هذه الغاية ويعتقد (هوبز) أن هناك آيات كثيرة في الكتاب المقدس تؤكد هذا القانون، بل تعتبره القانون الأساسي أو هو (مجمل الناموس)، يسمي (هوبز) قواعد العقل هذه بقوانين الطبيعة وبالقانون الأخلاقي وأحيانا بإملاءات العقل، لذا يرى أن أوامر صاحب السيادة المدني هي وحدها التي تسمى قوانين، ومع ذلك فإن هذه القوانين من حيث أن الله قد أمر بها في الكتب المقدسة قد تسمى قوانين.

ويرى (هوبز) أن الغاية الأساسية من القانون هي:-

نشدان السلام، حيث يرى أن فكرة العقل أو القاعدة العامة هي أن ينبغي على كل إنسان أن يسعى جاهدا لتحقيق السلام، وعندما لا يمكن من بلاغه فمن حقه أن يستخدم كل ما تقدمه له الحرب من عون ومزايا، فالقسم الأول من هذه القاعدة يعبر عن القانون الأساسي للطبيعة وهو نشدان السلام.

أما القسم الثاني فهو يعبر عن مجمل حق الطبيعة وهو أن ندافع عن أنفسنا بكل ما نستطيع من وسائل.

ولهذا فإن كل فلسفة (هوبز) السياسية عبارة عن مرافعات لمصلحة أمن الفرد وسلامته، ما فعله هو حساب دقيق من أجل تأمين هذه الغاية، وإن الحدود التي وضعها للسلطة المطلقة كانت حدود آمن الفرد وفي دفاعه المستمر عن الفرد عكس (هوبز) المناحي التي اتجهت فيها الفلسفة الغربية في صراعها من أجل انتزاع حقوق مجسدة للأفراد من السلطة.

ويرى (هوبز) أن كل قوانين الطبيعة وكل الواجبات الاجتماعية والسياسية أو الإلزاميات مستمدة من حق الطبيعة وتخضع له. أي من حق الفرد في المحافظة

على ذاته وإلى الحد الذي ترى به الليبرالية الحديثة أن كل الإلزاميات الاجتماعية والسياسية مستمدة من الحقوق الفردية للإنسان.

كما ذهب (هوبز) إلى أن الحكم يستمد حقه في السلطة من الاتفاق الاختياري الملزم الذي يقيمه أفراد المدينة في ما بينهم ليضعوا حدا لصراعات الحق الطبيعي ليقيموا سلطة القانون الذي يؤمن لكل فرد الأمن الداخلي والسلام الخارجي. فحالة الطبيعة عند (هوبز) تظهر عندما تغيب سلطة المجتمع والقوانين والشرائع التي تنظم علاقات الناس فيعيش الناس حالة من الفوضى التي تسود المجتمع في غياب القوانين والتشريعات، فحالة الطبيعة إذًا هي الحالة التي يسلك الناس على أساسها ويتصرفون إذا لم تكن هناك سلطة تلزمهم بالقانون أو العقد . ولذا فإن (هوبز) يفضي إلى فكرة السمو المطلق للقانون الدستوري الشائع كما أن قانون الكنيسة أو القانون الكنسي ليس قانونا إلا من حيث إنه يتكون عن طريق صاحب السيادة المدني.

وفي عام (164.) وضع (توماس هوبز) مبادئ القانون، وكان بمثابة صيغة أولى لمذهبه الفلسفي والسياسي، وقد صدرت شذرتان منه بعنوان (في الطبيعة البشرية) و(في الجسم السياسي).

ويرى (هوبز) أن هناك مصدرين للإلزام: -

أحدهما: - يستمده الفرد من تفسيره للقانون الطبيعي.

والثاني: - تشتقه السلطة من تفسيرها وشرحها لهذه القوانين فضلا عما تصدره من قوانين مدنية أخرى، وهذه الازدواجية هي التي قادت (هوبز) إلى التفرقة بين الخطيئة والجريمة.

كما يرى (هوبز) أن العرف لا يمتلك في ذاته قوة لأن يخلق قوانين، فالقانون يستمد سلطته من الرضا الضمني لصاحب السيادة الموجودة ويفترض (هوبز) أن القانون العام وقانون الإنصاف يجب أن يوجههما معيار العقل الصحيح، وهو معيار لأنه ينظر إليه على أنه مستقل وفوق كل سلطة سياسية يمكن أن يستخدم ويستخدم في كبح جماح الأفعال غير المعقولة لكل السلطات المدنية. ولقد حدد (هوبز) الجريمة تحديدا ضيقا عن الخطيئة، وذلك لأنها تعني الارتكاب الفعلي للخطأ، أعني انتهاك القانون سواء بالكلمة أو العمل، ومن ثم فإن كل جريمة هي خطيئة، لكن ليست كل خطيئة هي جريمة .

وبهذا فقد اتجه (هوبز) إلى البحث عن القواعد التي تسيطر على تصرفات الإنسان، لذا كان يعتقد أن الإنسان تمتلكه غريزة المحافظة على حياته وغريزة البقاء هذه تجعل الإنسان يبحث عن الوسائل التي تكفل له الأمن، ومن أجل ذلك يلجأ إلى وسائل القوة؛ لأن الإنسان لا يستطيع أن يحقق الأمن لنفسه إلا إذا كان قويا.

كما يرى (هوبز) أنه ليست الخطيئة انتهاكا للقانون فحسب، بل هي كذلك استخفاف بالمشرع، ويعد هذا انتهاكا لجميع القوانين، فهو لا يعتمد على ارتكاب الانتهاك بالفعل أو التفوه بألفاظ يحرمها القانون، وإنما يعتمد على النية والتصميم على الانتهاك والتعدي؛ لأن التصميم على انتهاك القانون هو درجة من درجات الاستخفاف بمن أوكل إليه تنفيذه .

ولهذا فقد انتهى (توماس هوبز) إلى العلاج وذلك من خلال إيجاد مجتمع تسوده قوانين تحكم الجميع فيزول الخوف والنزاع، ولا يمكن أن يوجد هذا المجتمع إلا بتخلي الأفراد عن حقوقهم الخاصة وشهواتهم الخاصة فيما يتصل بتوجيه النظام في المجتمع أي انتقال حقوق كل فرد إلى فرد واحد.

**المطلب الثاني: مفهوم العقد الاجتماعي عند (توماس هوبز): -** (ONTRATSOCIA)

لقد اشتهر (توماس هوبس) في فرنسا كمنظر للقانون والسياسة يشترك في نظرية (العقد الاجتماعي) حيث يرى أن الفرد وحده الذات القانونية، هو شيء قابل للتصور، إن تصور الدولة المدنية أو ظاهرة اجتماعية أو أخلاقية سيكون إذًا إرجاع هذا التصور إلى الفرد بصورة ما وتحل نظرية العقد الاجتماعي هذه المشكلة بتعيين أصل قانوني للمجتمع هو العقد الاجتماعي الذي يتخلى بواسطته الأفراد مصدر السيادة عن حقوقهم لتشكيل كائن جديد يستمد قوته من هذا السلطان الذي يجري التخلي عنه.

وتعود أصول نظرية (العقد الاجتماعي)، إلى القرن الخامس قبل الميلاد، ولقد ظهرت المفاهيم الأولى عن نشوء الدولة بواسطة العقد الاجتماعي عند الفيلسوف الصيني (موتز)، في القرن الخامس قبل الميلاد، وكذلك ظهرت النظرية عند الفلاسفة اليونانيين، كما ظهرت النظرية في الفكر الروماني وفكر القرون الوسطى معًا، وقد قامت نظرية الإمبراطورية الرومانية على القول بأن كل سلطة

وكل حق في وضع القوانين يعودان للشعب الروماني، غير أن الشعب تنازل بموجب القانون عن هذه الحقوق للإمبراطور، وهو تفسير طبيعي لمجرى التأريخ الروماني، فجميع حقوق الشعب الروماني وجميع سلطاته انتقلت إلى الإمبراطور، وله وحده الحق في وضع القوانين وحق تفسيرها.

ففي القرن السابع عشر، ظهرت نظرية العقد الاجتماعي بأوضح صورة عند الفيلسوف (توماس هوبز)، كخطوة أساسية للانتقال بالبشرية من حالة الطبيعة الأولى إلى حالة المجتمع المدني. ويذهب (هوبز) إلى أن التنازل في العقد الاجتماعي هو أن أخول وأتنازل عن حقي في أن أحكم نفسي لهذا الرجل أو هذه المجموعة من الرجال بشرط أن تتخلى عن حقك وأن تخوله ما يقوم به من أفعال وذلك بالطريقة نفسها.

كما يرى (هوبز) أن فكرة العقد الاجتماعي ما هي إلا وسيلة للانتقال من الحالة الإنسانية الأولى، أي (الحالة الطبيعية) إلى مرحلة أخرى متقدمة تمثل المجتمع السياسي المتطور.

وقد عرف العقد الاجتماعي: - (CONTRATSOCIA). على أنه اتفاق افتراضي بين أفراد المجتمع يوجب كل كل منهم وهو في حالة الطبيعة أن يعهد من شخص ومن كل ما لديه من قدرات إلى الإرادة العامة التي تنظم بها حياة الكل. وترجع فكرة العقد الاجتماعي إلى إيمان بعض المفكرين والفلاسفة بأن الدولة ليست مؤسسة أزلية وأن الإنسانية قد مرت بمرحلة سابقة، كان الناس فيها يعيشون بدون قوانين ولا حتى الدولة، ولكن أفكار المفكرين عن تلك المرحلة السابقة لوجود الدولة كانت أفكارا خيالية، لم يكن القصد منها سوى المحافظة على حق الملكية الخاصة في ظل المجتمع القائم، . فالشيء المميز لهذا العقد هو أنه بين ثلاثة أطراف وهي: -

الطرف الأول: متعاقد فردي.

والطرف الثاني: كل أفراد المجتمع.

أما الطرف الثالث: طرف لا يدخل في العقد إلا للانتفاع، منه وهو عقد من نوع خاص، إذ فيه يوافق الحاكم على شروط العقد لكن دون أن يلتزم بشيء تجاه الغير.

فلتعاقد بين الأفراد هو أساس الاجتماع والقاعدة التي تقوم عليها الدولة، ولكن هذا التعاقد لا يمكن تنفيذه وتحقيقه إلا إذا خضع الجميع لفرد واحد منهم تتمثل في شخصه الدولة كلها وتكون إرادته هي القانون النافذ. فهذا العقد كما تصوره (توماس هوبز) يلزم الفرد بالعضوية الدائمة غير القابلة للفسخ في مجتمع سياسي مهمته الأولى والوحيدة بمجرد تشكيله هي أن يعين حاكما له سلطته وضع القوانين والفصل في المنازعات وصياغة الأحكام والحقوق والواجبات، وإذا ما عين الحاكم فعلى المواطنين الخضوع له والطاعة المطلقان في مقابل ما يحققه لهم الحاكم من حمايتهم ضد منتهكي القوانين وضد أعداء الوطن.

ويرى (هوبز) أنه في العقد الاجتماعي يتنازل الأفراد عن حق استعمال القوة الفردية للحصول على ما يبتغيه الفرد والحرية في العمل والتصرف ليقيم بدل هذا الحق الطبيعي (القانون الطبيعي) وتنفيذ هذا القانون الذي يرتضيه الأفراد اختيارا هو (العدل)، وكل مخالفة لهذا العقد (الاتفاق) بين الأفراد هو الظلم.

**كما يستنتج توماس هوبز:-**

إنه لا يوجد تمييز بين ما هو عادل وبين ما هو ظالم، فما دام القانون والسلطة السياسية لم توجد بعد، فلا يمكن أن توجد العدالة، هذا من ناحية.

وأما من الناحية الأخرى فليست العدالة، وليس الظلم من قدرات الإنسان وملكاته، مثل الإحساس والانفعال، ومن ثم فليس ثمة طبيعة توجد في الفرد، وإنما توجد العدالة متى ارتبط الإنسان بالآخرين عن طريق الدولة المشرعة للقانون، فالعدالة والظلم إذن خاصيتان اجتماعيتان تنتميان إلى الناس في المجتمع المدني ترتبطان باجتماعهم ولا دخل لهما في طبيعة البشر.

فـ(هوبز) لا يتابع أرسطو (384- 321 ق. م) حيث وصف الإنسان بأنه اجتماعي بطبعه أي أنه حيوان سياسي، ومن ثم قسم المجتمع السياسي حدث طبيعي.

كما يرى (هوبز) أن الطبيعة عنده لم تودع الإنسان غريزة الاجتماع وأن الإنسان لا ينشر الصحبة إلا بدافع مصلحته، وما الجماعة السياسية إلا ثمرة صناعته بميثاق إرادي أي أنها عملية من عمليات العقل البشري.

ولذا يرى (هوبز) أن نظرية العقد الاجتماعي هي خطوة أساسية للانتقال من

حالة الطبيعة الأولى إلى حالة المجتمع المدني، فالقانون الطبيعي والعقل هو الذي يحمل البشر على التعاقد فيما بينهما.

ويذهب (هوبز) إلى أن هناك شرطا أساسيا لتنازلي عن حقي في وضع يدي على كل شيء هو أن تتنازل أنت نفسك بالقدر ذاته عن هذا الحق ويشير (هوبز) إلى أن هناك حقوقا لا يمكن التنازل عنها أو نقلها إلى الغير؛ لأن التنازل عن الحق هو فعل إرادي وكل فعل إرادي يستهدف تحقيق خير لصاحبه ومن ثم فلا يمكن للمرء أن يتخلى عن حقه في مقاومة المحاولات التي تستهدف القضاء على حياته.

كما يرى (توماس هوبز) أن المجتمع المدني يتكون عن طريق العقد الاجتماعي الذي يلزم فيه كل واحد من الجمهور نفسه أي عن طريق عقد مع كل واحد من الآخرين أن لا يقاوم أوامر ذلك الشخص أو المجلس الذي يعترفون أنه صاحب السيادة؛ إن كل شخص لا يتعاقد إلا بقصد ما هو خير بالنسبة له، وفضلا عن ذلك بقصد ضمان حفظ حياته، وبالتالي لا يمكن الظن بأن أي شخص يقلص تلك الحقوق التي تحيط، فلا يمكن أن ينظر إلى أي شخص مثلا على أنه يرسي حقه في مقاومة أي شخص يحاول أن يحرمه من حياته عندما يتخلى شخص عن طريق العقد أو العهد عن أي حق أو ينكره فإنه يكون مجبرا أو ملزما بألا يصد أولئك الذين منحهم هذا الحق أو تخلى لهم عنه من أن يستمتعوا بفائدته، وبعبارة أخرى يجب على الناس بناء على القانون القادم من قوانين الطبيعة أن يفوا بعهودهم، وإذا لم يتم التمسك بهذا القانون فإن المجتمع ينحل، وهذا القانون أي الإخلاص للعقود هو بالنسبة لـ (هوبز) أساس كل عدالة وظلم.

كما يرى (هوبز) أن العقد يلزم المتعاقد بالعضوية الدائمة وأن مهمة المتعاقد الوحيدة هو أن يعين حاكما له سلطة وضع القوانين والفصل في المنازعات وصياغة الأحكام والحقوق والواجبات وعلى المواطن الخضوع والطاعة المطلقة له في مقابل ما يحققه له الحاكم من حماية ضد منتهكي القانون؛ لأن الحاكم يملك كل السلطات والصلاحيات لتحقيق إرادته .

وكذلك يتمثل العهد في تخل متزامن وكلي في آن واحد، وذلك شريطة أن يضمن كل واحد اضطرار الآخرين للوفاء بوعودهم يعهد كل الناس بكل سلطتهم إلى رجل أو جمعية مخضعين له حكمهم وإرادتهم. كذلك يرى (هوبز) أن شرط

السلم أن ينزل كل فرد عن حقه المطلق في حال الطبيعة. فينزل الأفراد عنه صراحة أو ضمنا إلى سلطة مركزية قد تكون فردا وقد تكون هيأة تجمع بين يديها جميع الحقوق وتعمل لخير الشعب فتحل الحياة السياسية محل حال الطبيعة من هذا العقد يلزم وجوب الصدق والأمانة وعرفان الجميل والتسامح والإنصاف والشراكة فيما يتعذر اقتسامه وفض الخلافات بالتحكيم.

ويصر (هوبز) على أن يكون التعهد باحترام تنفيذ ما اتفق عليه متبادلا بين الطرفين وهذا هو أساس فكرتي العدل والظلم عنده، فالظلم هو عدم تنفيذ التعهدات، أما العدل فهو الإيفاء بهذه الالتزامات.

**المبحث الثاني: نظرية العقد الاجتماعي عند جون لوك**

**المطلب الأول: مفهوم القانون عند (جون لوك)** Locke John **(1632- 17.4)*وتعيينه غاياته:**

أعطى (جون لوك) القانون سمة أساسية وجوهرية، وجعل منه سياجا يحمي مصلحة الفرد وأداة للدفاع عن حقوق الملكية والحريات الخاصة، ومنع الدولة من أن تتدخل للحد من هذه الحقوق.

كما اعتبر (جون لوك) القانون العنصر السياسي للحكومة والمجتمع، فهو مهم لا كغاية في حد ذاته ولكن لأن تطبيقه قيد على المجتمع أو على الحاكم .

وتنهض النظرية القانونية عند (جون لوك) على النظرة القائلة بأن حقوق الأفراد ينبغي أن تحميها الدولة، ومعنى ذلك أنه بينما يعاني إنسان من نوع من الضرر يبرر طبقا لمبادئ القانون الطبيعي فإن القانون الوضعي ينبغي أن ينص على أن الثأر تقوم به الدولة .

ولذا يرى (جون لوك) ((أن واجب الحاكم المدني تطبيق القوانين بلا استثناء لتوفير الضمانات التي تسمح لكل الناس بالامتلاك العادل للأشياء النيوية، أما إذا حاول أحد أن يغامر وينتهك قوانين العدل والمساواة فإن مثل هذا المغامر يجب أن يمنعه الخوف من العقاب الذي هو عبارة عن الحرمان من الخيرات المدنية، لذلك ينبغي أن يكون الحاكم مسلحا بسلطة رعاياه وقوتهم من أجل معاقبة من ينتهكون حقوق الغير)).

ويرى (لوك) أن غاية أي مجتمع ديني هي عبادة الله، ولذا ينبغي أن يتجه أي نظام إلى تحقيق هذه الغاية، وأن تكون جميع القوانين الكنسية محكومة بهذه الغاية، كما لا ينبغي أن ينشغل هذا المجتمع بامتلاك الخيرات المدنية والدنيوية، ولا يمكن استخدام القوة في أي مناسبة لأن القوة تخص الحكم المدني وملكية الخيرات البرانية تقع تحت سلطات تشريعية.

فلقد خص (جون لوك) السلطة التشريعية بأسمى مكان، والسلطة الاتحادية وهي الخاصة بالعلاقات الخارجية، والسلطة التنفيذية التابعة للسلطة التشريعية، وجعل لكل منها وظائف وحدودا وقوانين تُحمى المصالح الاجتماعية والسياسية من خلالها، وهي ترتبط مع بعضها في أهدافها في موضوع السلطة.

ويرى (جون لوك) أن السلطة التشريعية ليست مطلقة، فهي تخضع للقوانين؛ لأن القانون لم يوضع لخدمة فئة معينة، وإنما وضع من أجل خير المجتمع وتحقيق الغاية القصوى من تواجده، إذ بدون القوانين لا يمكن للمجتمع أن يتحقق فيه الخير والرفاه وتوزيع الحقوق في إطار العدل والمساواة.

كما يرى (جون لوك) أنه على المشرع أن يقرر الحقوق القانونية التي يضعها، وأن يرجع إلى تصور الحقوق (الطبيعية) من حيث هي الحقوق التي ينبغي للقانون أن يصونها .

وذهب أيضا إلى أنه ليس ثمة قانون وضعي يجبر البشر. فالقانون الوضعي لا يجبر شعبا على تطبيقه إلا إذا كان خاصا به، ويذهب كذلك إلى أنه ينبغي للقانون الوضعي أن يكون قدر المستطاع موجها بالقانون الطبيعي ومستلهما منه.

ويؤكد جون لوك أنه في حالة الطبيعة إذا نجح إنسان في قتل أخيك فمن حقك أن تقتله ولكن حيثما يوجد قانون تفقد هذا الحق الذي تأخذه منك الدولة، وإذا قتلت دفاعا عن النفس أو دفاعا عن آخر فعليك أن تثبت للمحكمة أن هذا كان السبب في القتل.

كان (جون لوك) يعتقد أن القوانين والدساتير تتخلق باتفاق حر واعتسافي بين الإرادات، وقد ادخل مونتسكيو على دراسة التشريع ذلك المنهج الطبيعي الذي يعيد ربط الواقعات المتسلسلة على نحو يمكن معه بدءا من واقعة أولى ومن موقف تأريخ معطى أو من بعض الشروط المادية لجميع تلك الواقعات أن تتداعى وأن تستتبع واحدتها الأخرى.

ويرى (جون لوك) ((إن أي كنيسة ليست مكلفة بحكم واجب التسامح بالاحتفاظ بأي إنسان في حضنها يصر رغم التنبيهات على الخروج على قوانين المجتمع؛ لأن هذه القوانين هي أساس الرباط الاجتماعي، فإذا سمح بانتهاكها من غير عقاب فإن المجتمع سرعان ما يتفكك)).

ولذا يرى (جون لوك) ((أنه يجب ألا توجه القوة إلى شيء إلا القوة الظالمة والمنافية للقانون. هذا المبدأ لا جدوى منه في الممارسة، إلا إذا وجدت هيأة لها الحق المشروع لكي تعلن متى تكون القوة ظالمة ومنافية للقانون)).

**المطلب الثاني: مفهوم العقد الاجتماعي عند (جون لوك)**

جون لوك الفيلسوف الإنكليزي هو من مشاهير الفكر الغربي المادي الحديث، الذين ساهموا في بناء الحضارة الغربية والديمقراطية الغربية الرأسمالية، وهو من القائلين بنظرية (العقد الاجتماعي) كأساس لانتقال الجماعة الطبيعية الحرة إلى مجتمع سياسي منظم، واعتبر هذا العقد أساسا لتفسير قيام السلطة والدولة السياسية في المجتمع، الذي جاء على انقاض الجماعة الطبيعية، أو الفطرية، التي كان يعيش فيها الإنسان البدائي حياة الفطرة والطبيعة.

ويرى (جون لوك) أن حالة الطبيعة سابقة على كل حكومة بشرية، وفي هذه الحالة ثمة قانون للطبيعة، بيد أن قانون الطبيعة يتألف من أوامر إلهية ولا يفرضه أي مشرع إنساني. ويخرج الناس من حالة الطبيعة بواسطة عقد اجتماعي يقيم الحكومة المدنية .

ويختلف (جون لوك) في فهمه لطبيعة الفطرة مع (هوبز)، فهو يرى: إن حياة الفطرة والطبيعة كانت حياة سلام وحرية ومساواة، فهي حياة خيرة سعيدة، إلى أن الناس وبمحض اختيارهم قد شعروا بالحاجة إلى سلطة تحقق الانتقال إلى وضع أرقى من وضعهم الفطري، فتعاقدوا مع طرف ثان (الذي أصبح حاكما بعد التعاقد) وتنازلوا عن بعض حقوقهم الطبيعية، على أن يحافظ على حياة الحرية الطبيعية، وحقوق الأفراد، ويحفظ لهم وضعا أكمل وأرقى من وضعهم الذي كانوا يعيشون فيه... وعلى ذلك فإن الحياة الاجتماعية المنظمة، يجب أن تتحقق فيها الحرية والمساواة، والحاكم مسؤول بموجب هذا العقد الاجتماعي عن تحقيق ذلك، واعتمادا على هذا التفسير والتوجيه، فإن الحاكم يكون مقيد السلطة بنص هذا العقد وآثاره .

ويرى (جون لوك) أن السلطة السياسية هي تراض مشترك وعقد إرادي، فأساس الاجتماع الحرية، وإن الغرض من العقد الاجتماعي هو صيانة الحقوق الطبيعية لمحوها لمصلحة الحاكم كما يزعم (توماس هوبز)، فالسلطة المدنية قضائية في جوهرها، لذا لم تكن السلطة المطلقة الغاشمة مشروعة، ولذا فإنها ليست شكلا من أشكال الحكومة المدنية، وإنما هي محض استعباد.

لقد اعتبر بعض الكتاب أن العقد الاجتماعي حقيقة تأريخية واعتبره آخرون وهما مشروعا والأمر الهام بالنسبة لهم جميعا هو أن يجدوا أصلا أرضيا للسلطة الحكومية .

ويرى (جون لوك) في نظرية العقد الاجتماعي أن الحكومة طرف في العقد ويمكن مقاومتها مقاومة مشروعة إذا فشلت في الوفاء بنصيبها في الاتفاق فنظرية (جون لوك) في جوهرها هي نظرية ديمقراطية . فقد اكتسبت الفكرة القائلة بأن الإنسان يمتلك بعض الحقوق الأساسية في حالته الطبيعية تأييدا وأنه عندما نشأ المجتمع المتمدن أخذ معه هذه الحقوق إلى وضعه المدني الجديد الذي اكتسبه في المجتمع المدني وما تزال هذه الحقوق مصونة بالقانون الطبيعي وأعطى الفقيه (لوك) البريطاني هذه الفكرة دفقا مهما حين قال إنه وفقا للعقد الاجتماعي فإن سلطة الحكومة تُمنح فقط عندما يثق الشعب بالحكام، وإن أي انتهاك من جانب الحكومة للحقوق الطبيعية الأساسية للشعب تنهي هذه الثقة وتخول الشعب تولي السلطة من جديد.

فنظرية العقد الاجتماعي بدا فيها تأثر (هوبز) بالسفسطائيين واضحا كما ظهر فيها أيضًا تأثر (جون لوك) بما نادى به الابيقوريون حيث اتفق معهم بالالتزامات المتبادلة بين الحاكم والمحكومين.

كما ذهب الابيقوريون إلى أن الفرد يدخل في اتفاق مع الحاكم يلتزم فيه بالطاعة ويلتزم الحاكم بتوفير الظروف التي تتطلب رفاهية الفرد . ولم يذهب (جون لوك) بعيدا عن هذه الفكرة في حديثه عن العقد، إذ رأى أن الناس سلكوا طريق التعاقد فيما بينهم لإقامة سلطة تحكمهم وتقيم العدل بينهم، وهم إذا يقيمون السلطة يختارون الحاكم ويجعلونه طرفا في التعاقد .

ومن ثم يتفق (جون لوك) مع الأبيقوريين في أنه يفرض على كل من الحاكم والمحكومين التزامات متبادلة ويعين للحاكم رسالة محددة بأغراض الجماعة في

الحماية والأمن والمحافظة على الحقوق والحريات الفردية، فإذا أخل الحاكم بشرط من شروط التعاقد ولم يحافظ على حقوق الأفراد المتعاقدين معه انفسخ العقد (ويجب أن نشير إلى أن فكرة العقد لم يقتصر استخدامها على المفكرين السياسيين الذين نظروا إلى عملية التنظيم السياسي، بل بفضل التغيرات التي حدثت في أوربا بعد حركة الإصلاح الديني، تعدت هذه الفكرة إلى الجماهير وبدأت تلك الجماهير تتطلع إليهم كرواد لحركة التقدم).

**المطلب الثالث: مفهوم الدولة عند (جون لوك)**

أراد (جون لوك) في مقالته (في الحكومة المدنية) أن يوضح بأن الدولة هي عقد تم بين الأفراد لحماية متاعهم وأملاكهم، فالمرجع النهائي فيمن يولى العرش هو الشعب وحده، ووسيلة التعبير عن رأيه هي الأغلبية.

ويرى (جون لوك) أن الشعب هو صاحب الحق في تولية من يشاء على أموره، وهو بذلك يوافق (هوبز) فيما ذهب إليه، كما أنه سبق (جان جاك روسو) في إعلان الرأي القائل بأن أساس الدولة تعاقد اجتماعي بين الأفراد. ويرى (لوك) أنه يجب الفصل بين الدولة والكنيسة، وبما أن المجتمع المدني غير قائم على مصلحة الكنيسة فليس للدولة أن تراعي العقيدة الدينية في التشريع.

ويذهب (جون لوك) إلى أن للسلطة السياسية الحق في وضع القوانين مع عقوبة الإعدام، وبالتالي كل العقوبات الأقل شأنا بغية تنظيم الملكية وصونها واستخدام قوة الجماعة في تنفيذ مثل هذه القوانين في الدفاع عن كيان الدولة ضد الأذى من الأجنبي وكل هذا من أجل الصالح العام وحده. كما يرى (لوك) أن الهيـأة التشريعية في الدولة في رأيه هي سلطة تخويلية وهي صاحبة السلطة العليا في البلاد، ولذا فهي ملتزمة بتحقيق الأهداف التي قام المجتمع من أجلها، فمن حق المجتمع الاحتفاظ بالسلطة العليا التي تمكن الشعب من تغير الهيأة التشريعية أو حلها إذا قصرت في واجباتها تجاه الشعب .

ولذا فإن (جون لوك) كان يمثل نمطا رئيسا للنظرية الخاصة بأصل الحكومة في القرن السابع عشر، حيث كان (جون لوك) يأخذ بأن الحكومة المدنية هي نتيجة عقد وهي شأن خاص من شؤون هذا العالم الدنيوي وليس شيئا تقيمه السلطة الإلهية .

**المبحث الثالث: نظرية العقد الاجتماعي عند روسو**

**المطلب الأول: مفهوم القانون عند جان جاك روسو** Rousseau Jacques Jean **(1712-1778م)***

القانون هو التعبير عن الإرادة العامة بالتالي ليس عملا تحكميا من سلطة آمرة. فالسلطة لا يمكن أن تكون مشروعة إلا إذا ارتكزت على القانون أي على الإرادة العامة. ففي هذه الإرادة تكمن السيادة الحقيقية التي لا يمتلكها فرد أو هيأة خاصة، وإنما يمتلكها الشعب دائما وحتما. وهذه السيادة لا يمكن التنازل عنها أو إبطالها أو حتى تجزئتها. فعندما يعهد بالحكومة أو بالسلطة التنفيذية إلى هيأة معينة من الأفراد فإن السيادة تظل للشعب الذي يكون من حقه في كل وقت أن يستعيدها.

ومن هذا المنطلق يستخلص روسو نتيجتين: -

إن إرادة جزء من الشعب أو من باب أولى إرادة شخص واحد، لا يمكن أن تنجب القانون الوضعي.

إن الإرادة العامة للشعب حين تنصب على موضوع خاص فإنها لا تكون قانونا بل قرارا إداريا.

فطبيعة وجود القانون تختلف في الحالة المدنية عن الحالة الطبيعية، حيث يقول: ((ففي الحالة الطبيعية، يكون كل شيء مشتركًا، لا أكون مدينا بشيء إلى أولئك الذين لم أتعهد لهم بشيء، ولا اعترف بما يكون للغير إلا بما يعود علي بالنفع)).لكن الأمر ليس كذلك في الحالة المدنية حيث تكون جميع الحقوق محددة بالقانون.

وتقسم القوانين بحسب (روسو) وفق إعطاء أفضل تنظيم للأشياء من خلال إيجاد العلاقات بينها. وهذه العلاقات هي: -

علاقة الكيان بذاته أو علاقة الأمير بالدولة: - وهذه العلاقة يطلق عليها اسم القوانين السياسية أو القوانين الأساسية. ولا مفر من أن تكون هذه القوانين حكيمة. فطالما كانت وسيلة الحكم في الدولة حسنة فسوف يتمسك الشعب بها. أما إذا كان النظام سيئا فما الذي يدعو الشعب للإبقاء على قوانين أساسية تمنعه من أن يكون طيبا؟ وفضلا عن ذلك فإن الشعب هو صاحب اليد العليا

من أن يغير قوانينه .

علاقة الأفراد فيما بينهم أو مع الكيان بأكمله. وهذه العلاقة يجب أن تكون علاقة صغيرة أولا وعلاقة كبيرة ثانيا. بمعنى أن كل مواطن يجب أن يكون مستقلا عن الناس كافة، وأن يكون في حالة تبعية مفرطة للمدينة. فقوة الدولة هي التي تخلق حرية أعضائها. ومن ثم هذه العلاقة الثانية تولد القوانين المدنية.

علاقة بين الإنسان والقانون. وهي التي تسمح بإصدار القوانين الجنائية التي هي في جوهرها نوع من القواعد التي تضع الجزاء على مخالفتها.

وترتبط بهذه الأنواع الثلاثة، علاقة رابعة، هي أهم العلاقات جميعا. وهي تشكل الأساس القانوني للدولة والتي تكتسب كل يوم قوى جديدة. وعندما تهرم أو تنطفئ القوانين الأخرى فإنها تعيد لها الحياة .

**المطلب الثاني: مفهوم العقد الاجتماعي عند (جان جاك روسو)**

يعتبر الكاتب السياسي الفرنسي جان جلك روسو من مشاهير الفكر الديمقراطي الرأسمالي، الذين ساهموا في بناء الحياة السياسية الأوربية بشكلها المعاصر، كما شاركت آراء (جون لوك) في هذا البناء، وتعتبر آراء (روسو) التي أودعها في كتابه (العقد الاجتماعي) القوة الفكرية والفلسفية الدافعة، والداعمة للثورة الفرنسية التي نشبت عام (1789م) وانتصر فيها الشعب الثائر على التسلط الملكي.

تصور روسو العقد الاجتماعي على أنه عقد بمقتضاه ينقل الأفراد حقوقهم الطبيعية إلى التنظيم السياسي للحظة واحدة لكي يعيدها هذا التنظيم إليهم جميعا متعهدا بضمانها أي محولا إياها من حقوق طبيعية إلى حقوق مدنية، فهذا العقد لا يقتضي تنازلا من الأفراد عن شيء من حقوقهم، ولا سيّما عن حرياتهم، إذ إن هذه الحريات غير قابلة للنزول عنها . إذ يقول (روسو) ((يسهم كل منا في المجتمع وبكل قدرته تحت الإرادة العامة العليا، وتلتقي على شكل هيأة كل عضو كجزء لا يتجزأ من الكل)).

فهذا يعني أن كل عضو أو شريك يتنازل بشكل كامل وبدون تحفظ، عن كل حقوقه للمجموع، أو الكيان السياسي الجديد، بهذا تحقيق مبدأ الحرية.

و(روسو) كما هو واضح يشارك كلا من (هوبز) و(لوك) - الذين سبقاه - في

الإيمان بوجود الجماعة الطبيعية التي سبقت الجماعة السياسية الأكثر رقيا وتنظيما، وأن الانتقال تم على أساس التعاقد على تكوين الجماعة السياسية، كما يتفق مع (لوك) في أن حياة الجماعة الطبيعية كان يسودها قانون الطبيعة، وحياة الحرية والمساواة والسلام.. إلا أنه يختلف معهما في نقاط أخرى، فـ (روسو) يتخيل أن الأفراد الذين تم العقد الاجتماعي بينهم كانوا في الوقت ذاته يحملون صفتين: -

صفة تتمثل بكونهم أفرادا في الجماعة الطبيعية.

وأخرى تتمثل في كونهم كأفراد داخل الجماعة السياسية التي تخيلها هو .

فشروط هذا العقد محدودة بطبيعة الفعل إلى درجة أن أدنى تعديل يجعلها باطلة ولا أثر لها. ويرجع كل فرد عندما ينتهك حرمة هذا العقد، إلى حقوقه الأولى ويسترد حريته الطبيعية بفقدانه الحرية التعاقدية، التي تخلى لأجلها عن حريته الأولى . فكان (روسو) يستهدف من وراء العقد الاجتماعي مقاومة الحكم المستبد في عصره... والمناداة بالحرية الاجتماعي والسياسية - فكانت آراؤه منطلقا، ودافعا للثورة الفرنسية، وكان كتابه العقد الاجتماعي يدعى إنجيل الثورة، وقد اعترف (روسو) نفسه بأن أفكاره هذه أفكار افتراضية، لذلك يقول حين تحدث عن نظريته (الافتراض). ويقول (روسو): ((لكي لا يكون العقد صيغة جوفاء، فإنه يشتمل، ضمنيًا على هذا الالتزام، الذي يستطيع وحده إعطاء القوة للآخرين، ألا وهو إن كل من يرفض إطاعة الإرادة العامة سوف يرغم عليها من قبل الهيأة بأكملها)) .

فجوهر العقد الاجتماعي هو أن كلا منا بالاشتراك مع الآخرين يخضع شخصه وسيادته للتوجيه الأعلى لإرادة المجموع. وبهذه الصفة يعتبر كل عضو في المجتمع جزءا لا ينفصم عن المجموع .

كما أن (روسو) يرى أن أفراد الجماعة الطبيعية قد تنازل كل واحد منهم، بشكل كلي، عن كامل حقوقه للجماعة السياسية، على أن تحقق تلك الجماعة الحرية المدنية، فيكون الجميع متساوين في الحقوق والحريات، كما كانوا متساوين في حياة الطبيعة، قبل نشوء العقد بينهم، وبهذا يحاول (روسو) أن يوفق بين حريات الأفراد، وسيادة الجماعة والإرادة الجماعية . حيث يقول ((وسأنهي هذا الفصل وهذا الكتاب بملاحظة يجب أن تفيد أساسا للنظام الاجتماعي كله، ذلك

إن الميثاق الاجتماعي بدلًا من أن يهدم المساواة الطبيعية، يقيم مكانها على العكس، مساواة معنوية، وإن البشر إذ يمكنهم أن يكونوا غير متساويين في القوة أو في العبقرية، يصبحون جميعًا متساويين بالتعاقد وبالحق)).

فالفرد حر بقدر ما يحقق سيادة المجموع، وسلطان الإرادة الجماعية، وللجماعة سلطان وسيادة، بقدر ما تحقق حريات الأفراد، وتحفظ لهم حقوقهم التي كانوا يتمتعون بها في ظل الحياة الطبيعية .

فإذا كان (مونتسكيو) قد نال قدرا عاليا من الأهمية في تأريخ الفكر القانوني والسياسي في القرن الثامن عشر فإن (جان جاك روسو) قد فاقه كثيرا في هذا المضمار بما أحدثه من تأثير عميق على معتقدات وآراء معاصريه، ففي رسالته عن منشأ انعدام المساواة بين البشر، وصف (روسو) حالة البشر الأولى التي يطلق عليها حالة الطبيعة، وقال إن كل فرد كان يعيش وحيدا منعزلا. وهم وإن كانوا من الناحية البدنية أقوى، ومن الناحية الذهنية أضعف من الإنسان الآن، إلا أنهم كانوا أفضل منه أخلاقيا. ذلك أن المجتمع لم يكن موجودا، وبالتالي لم تكن هناك فرصة لا للحسد ولا للتناحر من أجل الغنائم. وكان الإنسان خيرا بطبيعته مجردا من النزوات .

كما لم ينظر (روسو) كما فعل أسلافه إلى العقد الاجتماعي باعتباره حادثا تأريخيا وقع في فجر الإنسانية وخرجت به هذه عن حالة الفطرة إلى حالة التنظيم السياسي، وإنما نظر إليه باعتباره التنظيم الذي يمليه العقل لكفالة حقوق الإنسان الطبيعية في الحرية والمساواة؛ لأن كفالة هذه الحقوق يجب أن تكون هدف كل تنظيم سياسي يتوخى سعادة الإنسان.

وقد نجد (روسو) يختلف مع من سبقوه من فلاسفة القانون الطبيعي الذين تصوروا أن الإنسان قد تحول فجأة من حالة الطبيعة إلى المجتمع المنظم. فهو يعتقد أن هذا التحول قد حدث ببطء خلال عصر انتقال فسدت فيه أخلاقيات الناس

وكان يرى أن أخلاق البشر تفسد بنشأة العائلات نتيجة لتجمع الأفراد من أجل الصيد والقنص وما استتبع ذلك من صراع بينها... بيد أن ما قضى نهائيا على الأخلاقيات الإنسانية كان اكتشاف الإنسان للمعادن ومعرفته الزراعة، ومن أشهر الفقرات التي تضمنتها رسالته عن منشأ انعدام المساواة، حيث يرى

أنه عندما كان الناس يقنعون بأكواخ خشبية، ويكتفون بحياكة ملابسهم من جلود الحيوانات مستخدمين الأشواك أو عظام الأسماك، ويتحلون بالريش والقواقع، ويدهنون أجسامهم بمختلف الألوان ويحملون أقواسهم وسهامهم، ويصنعون قوارب الصيد والأدوات الموسيقية بواسطة الأحجار المسنونة. وباختصار عندما كانوا لا يقومون إلا بأعمال يستطيع أن يقوم بها شخص بمفرده. وبفنون لا تحتاج لمساهمة العديد من الأيدي كانوا يعيشون أحرارا أصحاء طيبين سعداء. ولكن في اللحظة التي أصبح فيها الإنسان محتاجا إلى مساعدة غيره، وعندما أدرك أنه من المفيد للفرد أن تكون لديه مؤونة تكفي فردين، اختفت المساواة. ودخلت الملكية. وأصبح العمل ضروريا، وتحولت الغابات الواسعة إلى مزارع يانعة تروى بعرق البشر، وظهرت على الفور العبودية. وظل البؤس ينمو ويتزايد مع الحاصلات .

كان (روسو) يعتقد بأن تخلي كل فرد عن جميع حقوقه للمجموع هو الكفيل بتحقيق الحرية. وإن الحرية لا تتعارض مع الإجبار ما دام الإجبار مصدره إرادة المجموع الذي تعاقد الفرد على أن يكون جزءًا منه. وصحيح أن الإنسان بخضوعه لهذا الإجبار يخسر حريته الطبيعية وحقه المطلق في كل ما يبتغيه، فيستطيع الحصول عليه، إلا أنه مع ذلك يكسب حريته المدنية وحقه في تملك ما يستحوذ عليه، أي يكسب حريته المعنوية التي تجعل منه سيد نفسه حقا، فالانتقال من حالة الطبيعة إلى الحالة المدنية يغير الإنسان تغييرا ملحوظا، إذ يحل في سلوكه العدالة محل الغريزة ويمنح أفعاله ما ينقصها من أخلاقيات، ففي الوقت الذي يحل فيه صوت الواجب محل الاندفاع الغريزي، والحق بدل الشهوة، نجد أن الإنسان الذي لم يكن يرى إلا مجرد ذاته يصبح مجبرا على أن يسير على مبادئ أخرى، وأن يستشير عقله قبل أن ينصت إلى أهوائه . ويرى (روسو) أن العقد يحفظ لكل متعاقد حريته؛ لأنه سيصبح ملزما كفرد إزاء الدولة التي ليست إلا تجميعا للحريات الفردية. وبهذا الشكل من الاستبدال أي تحويل الحقوق الطبيعية إلى حقوق مدنية تضمن الدولة للمواطنين الحقوق التي حصلوا عليها من الطبيعة. ولذا فإن (روسو) رسم للعقد الاجتماعي صورة مثالية رأى أنها هي القمينة بجعل التنظيم السياسي الذي يقوم وفقا لها يحقق سعادة الإنسان بكفالة الحرية والمساواة في المجتمع.

**الخاتمة**

في ضوء ما تقدم أرى أن فلاسفة الغرب قد سعوا في فلسفاتهم القانونية والسياسية إلى اكتشاف المبادئ العقلية من أجل بناء دولة مدنية لا تكون خاضعة للدمار من داخلها. ولكونهم عاشوا مرحلة تفكك سياسية بلغت أوجها في الحرب المدنية الإنجليزية عام (1642م)، خلصوا إلى أن عبء أكثر الحكومات تعسفًا ضئيل ومعقول إذا ما قارناه بالمآسي والمصائب الفظيعة التي تصاحب الحرب الأهلية. وبما أن أي حكومة ستكون عمليًا أفضل من الحرب الأهلية، وبما أن كل الحكومات -حسب تحليلهم - معرضة بشكل منهجي إلى التفكك ما عدا الحكومات المطلقة، فإن على الناس أن يخضعوا أنفسهم لسلطة سياسية مطلقة.

كما يتطلب الاستقرار المستمر أيضًا الامتناع عن كل أنواع التصرفات التي من شأنها أن تقوض سلطة نظام كهذا، فعلى الرعايا -مثلًا- ألا ينازعوا السلطة ذات السيادة، وعليهم ألا يتمردوا تحت أي ظرف كان. ولهذا أسهم الفلاسفة عن طريق نظرياتهم في بناء دولة حديثة تقوم على أسس مادية؛ وذلك عن طريق تصوره قيام المجتمع المدني مخالفا كل التصورات السابقة، وسوغ عن طريق أفكاره الهدف الذي كان يريده من قيام هذه الدولة الحديثة، وهو حفظ الأمن والسلام، وأما الأساس الرئيس لفلسفة (هوبز) السياسية فهي تأسيس الحكم المطلق وبالإجمال، حاول (هوبز) إيضاح العلاقة التبادلية بين الامتثال السياسي والسلام.

وقد يرى البعض من فلاسفة الغرب أن القانون المتمثل بالنظام الملكي، هو وحده القادر على إنهاء حالة الصراع بين أفراد المجتمع، عن طريق خضوع الكل إلى حكم شخص واحد، وحالة الخضوع هذه تعني تخلي الجميع عن حريتهم وتفويض أمر الحكم لنظام سياسي ماثل في شخص واحد هو الملك، ومهمته الدستورية تطبيق القانون لإنهاء حالة التنافر والاقتتال بين البشر، بغية العيش في دولة المجتمع المدني تحت سلطة القانون.